

اختصاصات مركز تنمية الثروة السمكية

بنيابة الأشخرة بولاية جعلان بني بو علي

- تنفيذ البرامج الارشادية السمكية لتوعية الصيادين بطرق الصيد السليمة واستخدام معدات الصيد الحديثة وتشجيعهم على زيادة الانتاج السمكي .
- التعرف على مشاكل الصيادين واحتياجاتهم واقتراح الحلول المناسبة لها .
- جمع مختلف البيانات الاحصائية من الاسماك المنزلة من قوارب الصيد وتصنيف انواع واحجام الاسماك المصادة واسعارها وكميات الاسماك المنقولة للتصدير وللأسواق المحلية .
- تقديم المساعدة التي تتطلبها أعمال البحوث السمكية فى النيابة فى ضوء التنسيق الذي يتم بين دائرة الثروة السمكية بالمنطقة ومركز العلوم البحرية والسمكية .
- إعداد تقارير دورية عن البيانات المتجمعة والبرامج التي يتم تنفيذها .

قرار وزاري

رقم ٩٨/١٠٩

بإجراء تعديلات فى التقسيمات التنظيمية للوزارة

- إستناداً إلى قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ وتعديلاته.
- وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/٦٦ بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي للوزارة .
- وإلى القرار الوزاري رقم ٩١/١٥ بشأن التنظيم الإداري والتقسيمات التنظيمية للوزارة .
- وإلى موافقة وزارة المالية بالرسالة رقم م م - - ت/١٣٢٨/م.ت.د/٤/٧/٦٧٣ بتاريخ ١٤١٩/٢/٢٨ هـ الموافق ١٩٩٨/٦/٢٣ م .
- وإلى موافقة وزارة الخدمة المدنية بالرسالة رقم خ م/م و/١١١/٢/٧٦٠ بتاريخ ١٤١٩/٤/٩ هـ الموافق ١٩٩٨/٨/٢ م .
- وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل .

تقرر

- مادة (١) : تنشأ دائرة للعلاقات الدولية والتدريب تتبع مكتب الوزير .
- مسادة (٢) : تتولى الدائرة المشار إليها الاختصاصات المرافقة .
- مادة (٣) : ينقل قسم التنظيم الإداري باختصاصاته إلى دائرة الشؤون الإدارية بالمديرية العامة للشؤون الإدارية والمالية .

مادة (٤) : تلغى كل من دائرة التعاون الفني بالمديرية العامة للتخطيط والمشاريع ودائرة التطوير الإداري بالمديرية العامة للشؤون الإدارية والمالية .

مادة (٥) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

الدكتور / أحمد بن خلفان بن محمد الرواحي

وزير الزراعة والثروة السمكية

صدر في : ٢٥ من ربيع الآخر ١٤١٩هـ

الموافق : ١٨ من أغسطس ١٩٩٨م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٣٣) الصادرة في ١٧/١٠/١٩٩٨م

دائرة العلاقات الدولية والتدريب

الاختصاصات :

- إعداد خطة التعاون الفني الثنائي مع دول العالم ومتابعة الاتفاقيات مع المنظمات الدولية والإقليمية ودراسة مختلف مجالات التعاون وتقييمها سنوياً .
- إعداد مقترح الخطة التدريبية للكوادر العمانية بالتنسيق مع المديرية المختلفة بالوزارة .
- تنفيذ الخطة العامة المتعلقة بتدريب الموظفين محلياً وخارجياً بعد اعتمادها .
- القيام بكافة الأعمال المتعلقة بالأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بالتنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة وخارجها .

أولاً : قسم التعاون الدولي

- القيام بكافة الأنشطة المتعلقة بالتعاون الدولي ومتابعة مختلف البرامج في هذا المجال مع الدول والمجموعات والمنظمات الإقليمية والدولية بالتنسيق مع الجهات المعنية .
- التنسيق مع الجهات المعنية فيما يتعلق بالمؤتمرات والندوات واللجان التي تشارك فيها الوزارة .
- إحالة الدراسات والمواضيع التي ترد من المنظمات والهيئات إلى جهات الاختصاص لاتخاذ ما يلزم بشأنها ومتابعة تنفيذها .
- مراجعة الاتفاقيات ودراسة مختلف مجالات التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية بالتنسيق مع الجهات المعنية بالوزارة .

ثانياً : قسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية

- الإعداد للمؤتمرات والاجتماعات الخاصة بدول مجلس التعاون بالتنسيق مع مختلف المديرات .
- متابعة المراسلات الخاصة بمجلس التعاون بالتنسيق مع الجهات الحكومية الأخرى .
- التنسيق مع المديرات لدراسة المشاريع المقدمة من دول مجلس التعاون .
- متابعة الندوات التي تشارك فيها الوزارة ومراجعة الأوراق المعدة من قبل المديرات تمهيداً لاعتمادها .
- الإشراف والتنسيق بشأن مشاركة الوزارة فى المعارض التي تخص دول مجلس التعاون .
- أي أعمال أخرى يكلف بها .

ثالثاً : قسم التدريب

- الاشتراك فى إعداد خطة التدريب الداخلية والخارجية وتنفيذها بعد اعتمادها بالتنسيق مع الجهات المختصة .
- إنهاء إجراءات المرشحين للتدريب الداخلي أو الدورات التدريبية أو الدراسات العليا بما يتفق مع النظم واللوائح المعمول بها وبالتنسيق مع جهات الاختصاص .
- متابعة التدريب العملي لطلبة الكليات الزراعية والمعاهد الفنية المحالين من قبل جهات معينة .
- متابعة التقارير الخاصة بالموفدين فى دورات دراسية أو تدريبية داخل السلطنة أو خارجها ورفع التوصيات بشأنها .
- متابعة اداء المتدرب بعد اتمامه للدورة أو البعثة الموفد إليها .
- أي أعمال أخرى يكلف بها .

رابعاً : قسم التنسيق والمتابعة

- تسجيل كافة المراسلات الصادرة والواردة فى السجلات المخصصة لهذا الغرض .
- حفظ جميع المعاملات فى الملفات المخصصة لذلك .
- طباعة المعاملات وتقديمها بالطريقة الصحيحة .
- تجهيز وإرفاق خلفيات المواضيع مع المراسلات .

- متابعة كافة المعاملات الواردة والصادرة حتى يتم الانتهاء من اتخاذ إجراء بشأنها.
- التنسيق بين اقسام الدائرة لإنجاز الاختصاصات الموكلة للدائرة تبعاً لاختصاصات كل قسم .
- أي أعمال أخرى يكلف بها .

قرار وزاري

رقم ٩٨/١٢١

إستناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٨١/٥٣ بإصدار قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية وتعديلاته .
وإلى القرار الوزاري رقم ٩٤/٤ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية وتعديلاته .
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يعمل فى شأن شروط ومواصفات سفن الصيد التجاري المجهزة لحفظ وتداول منتجات الأسماك باللائحة المرافقة .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به إعتباراً من تاريخ صدوره .

الدكتور / أحمد بن خلفان بن محمد الرواحي

وزير الزراعة والثروة السمكية

صدر فى : ٥ من جمادى الآخرة ١٤١٩هـ

الموافق : ٢٦ من سبتمبر ١٩٩٨م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٦٢٢)
الصادرة فى ٣/١٠/١٩٩٨م